

**قرار م.أ.س.ب. رقم 63.11 صادر في 12 من محرم 1433
(8 ديسمبر 2011) المتعلق ببرنامج "ماغ إيكو" الذي تبته
الخدمة الإذاعية "راديو ميد".**

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصاً المواد 3 (المقاطع 8 و 11 و 15) و 11 و 12 و 16 و 17 منه ؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)، خصوصاً المواد 2 (المقطع 4)، و 26 و 43 منه ؛

وبناء على دفتر تحملات الخدمة الإذاعية "راديو ميد" التي تقدمها شركة "أوديوفيزيال أنترنسيونال" خصوصاً المواد 19 (المقطع 2) و 20 (المقطع الأول) و 34 (المقطع 2) منه ؛

وبعد الاطلاع على التقارير المنجزة من قبل المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بشأن مضمون برنامج "ماغ إيكو" الذي تبته الخدمة الإذاعية "راديو ميد" ؛

وبعد الاطلاع على الرسالة الجوابية لشركة "أوديوفيزيال أنترنسيونال" المؤرخة في 28 نوفمبر 2011 على طلب المعلومات الموجه إليها من قبل الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري والمؤرخ في 22 نوفمبر 2011 ؛

وبعد مداولة ؛

بعد الاطلاع على البحث الذي قامت به المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بخصوص حلقتي يومي 25 و 27 أكتوبر 2011 من برنامج "ماغ إيكو"، الذي تبته الخدمة الإذاعية "راديو ميد"، والذي تبين من خلاله أن ضيف هذا البرنامج، ممثلاً عن المؤسسة البنكية "القرض الفلاحي"، قدم اسم وأسعار ومميزات المنتجات والخدمات التي تسوقها هذه المؤسسة ؛

حيث إن المؤسسة البنكية "القرض الفلاحي" هي الراعي الرسمي لبرنامج "ماغ إيكو" الذي تقدمه الخدمة الإذاعية "راديو ميد" ؛

وحيث إنه، وطيلة حلقة يوم 25 أكتوبر 2011 من البرنامج والتي خصصت للموسم الفلاحي الجديد، عمد الضيف إلى شرح وتفسير الخدمات المقدمة من طرف "القرض الفلاحي" مع ذكر الامتيازات التي ترافقها بقوله :

- «Hissab el fellah, c'est un compte chèque avec une carte bancaire ... et un ensemble d'opérations gratuites ... et bien sûr les frais de tenue de compte sont gratuits ... l'ensemble de l'opération est gratuite... » ؛

وحيث إن المادة 28 من دفتر تحملات «سورياد - القناة الثانية» تؤكد على أنه: «تقوم الشركة بإعداد برامجها بكل حرية مع مراعاة احترام مقتضيات القانونية ودفتر التحملات هذا وتتحمل مسؤوليتها كاملة في هذا الشأن». كما تنص على أنه "تحتفظ الشركة في كل الظروف بالتحكم فيما يذاع أو يبث على قنواتها و يتعين عليها مراقبة البرامج أو أجزاء البرامج المسجلة بشكل مسبق" ؛

وحيث إن التصريح الوارد في الروبورتاج يشكل عدم التحكم في البث بالنظر لكون القناة بثت مادة إعلامية مسجلة بشكل مسبق دون التحري فيما إذا كانت لا تخالف الضوابط المهنية ؛

وحيث إن الشركة أكدت في معرض جوابها أن الروبورتاج حاول استثمار عناصر الخبر الأساسية بكل موضوعية وجدية ودون أية مبالغة أو السعي إلى التأثير على القضاء «إلا أن هذا لا يعني تبرير عدم الاحتياط نسبياً عند بث صور للمتهم"، مفسراً أن هناك هفوة إلا أنها نابعة عن حسن نية» ؛

وحيث إنه يتعين، تبعاً لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق المتعهد «سورياد - القناة الثانية»، بناء على الملاحظات المشار إليها أعلاه،

لهذه الأسباب :

- 1 - يصرح أن شركة «سورياد - القناة الثانية» قد أخلت بالتزاماتها الخاصة بشأن تغطية المساطر القضائية وقرينة البراءة ؛
- 2 - يوجه إنذاراً لشركة «سورياد - القناة الثانية» ؛
- 3 - يقرر تبليغ قراره هذا إلى شركة «سورياد - القناة الثانية»، ونشره بالجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 20 من ذي الحجة 1432 (17 نوفمبر 2011) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرياض، بحضور السيد أحمد الغزلي رئيساً، والسيدتين والسادة رابحة زدكي وفوزي صقلي ومحمد كلوي ومحمد عبد الرحيم ومحمد أوجار وبوشعيب أوعبي وطالع السعود الاطلسي وخديجة الكور مستشارين.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

الرئيس،

الإمضاء : أحمد الغزلي.

année ou plus. Le Crédit Agricole apporte un plus aux agriculteurs éleveurs qui veulent adhérer à ce compte « Hissab elfellah » par une promotion d'ouverture d'un compte « Hissab el fellah » gratuitement... Donc il a un compte à sa disposition gratuitement pour une année.» ;

وحيث إن المقطع 4 من المادة 2 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري ينص في تعريفه للرعاية على أنها "كل مساهمة لمقاول عامة أو خاصة في تمويل برامج بهدف ترويج اسمها أو علامتها أو صورتها أو نشاطاتها أو إنجازاتها" ;

وحيث إن المادة 26 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري تنص على أنه "يجب أن يبين دفتر التحملات على الخصوص ... شروط اللجوء إلى الإشهار والتسويق التلفزي والرعاية والمساندة" ;

وحيث إن المادة 43 من القانون 77.03 تنص على أنه "تطبق الهيئة العليا أحكام المادتين 16 و 17 من الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداثها في حق صاحب ترخيص أو إذن لعدم احترامه الشروط التي تملئها عليه النصوص التشريعية والتنظيمية وكذا بنود دفتر التحملات" ;

وحيث إن المادة 19.2 من دفتر التحملات المؤطر للخدمة الإذاعية "راديو ميد" تنص على أنه "يجب الإشارة بوضوح إلى حضور الراعي، بصفته هاته، في بداية البرنامج أو في نهايته. يمكن أن تتم هذه الإشارة بواسطة بيان اسم الراعي أو تسميته الاجتماعية أو مجال نشاطه أو علاماته أو الشعارات الصوتية المرتبطة عادة به، باستثناء كل إشهار تجاري أو تقديم لخدماته أو منتج أو عدة منتجات من منتجاته" ;

وحيث إن المادة 20.1 من نفس دفتر التحملات تنص على أنه "... عندما يناقش المنشطون أو المدعوون المتدخلون في برنامج معين حول ممتلكات، منتجات أو خدمات يشاركون في إنتاجها (مدير مقاول، فنان، كاتب، ...) فإن النقاش يجب أن يكون فقط من أجل إخبار الجمهور دون مجاملة. يلتزم الصحفيون ومقدمو ومنشطو البرامج بالتحكم في سير هذه الأخيرة، كما يلتزمون بالنزاهة والحياد والحرص على أن تكون خطابات المدعوين أو المتدخلين الخارجيين تستجيب لهدف إخبار الجمهور..." ;

وحيث إن المادة 34.2 من دفتر التحملات المذكور تنص على أنه "في حالة الإخلال بمقتضى أو بعض المقتضيات المطبقة على الخدمة أو على المتعهد، ودون الإخلال بالعقوبات المالية المشار إليها أعلاه، يمكن للهيئة العليا، علاوة على قراراتها بتوجيه إعدار، أن تصدر في حق المتعهد، باعتبار خطورة المخالفة، إحدى العقوبات التالية: إنذار؛ وقف بث الخدمة أو جزء من البرنامج لمدة شهر على الأكثر؛ تخفيض مدة الترخيص في حدود سنة واحدة؛ سحب الترخيص..." ;

- «Ce sont des produits très faciles d'accès, adaptés à une population qui a du mal à être bancarisée. Le crédit agricole, qui connaît très bien l'agriculteur et le monde rural, est le mieux placé pour accompagner «ces agriculteurs... » ;

- «Très facile à utiliser, il suffit de se présenter à l'agence du Crédit Agricole la plus proche pour avoir l'ouverture du compte, le chéquier, la carte qui convient, avec trois formules... » ;

وحيث إنه، وطيلة نفس الحلقة، لم تحرص منشطة البرنامج على اتخاذ المسافة الضرورية إزاء عروض وتوضيحات الضيف، بل سايرته في الثناء على المنتوجات الجديدة "للقرض الفلاحي"، وذلك بالعبارات التالية :

- «On peut dire que ce sont des produits très adaptés au milieu rural ?»

- «Ce que j'ai retenu, ce sont des produits très faciles, surtout très faciles... »

وحيث إن نفس الضيف عاد ليقدم مرة أخرى هذه الخدمات، خلال حلقة يوم 27 أكتوبر 2011 بمناسبة "عيد الأضحى"، في حوار له مع منشطة البرنامج، حيث استهلكت هذه الأخيرة الحلقة بالقول :

«Bonjour... je suis de retour vers vous, juste pour rappel, on a parlé il y a deux jours dans le cadre de notre magazine économique de la campagne de bancarisation lancée par le Crédit Agricole. Aujourd'hui, je reviens vers vous parce que cette même institution a lancé une autre campagne qui est toujours relative au monde rural, mais qui est un petit peu particulière, car elle est occasionnelle et coïncide uniquement avec la fête du mouton. Est ce que vous pouvez nous parler de cette campagne ?»

ليجيب الضيف بالقول :

- « «Hissab el fellah» est un compte chèque, avec une carte bancaire... la gratuité des principales opérations bancaires avec un coût très abordable pour les agriculteurs et la population rurale, 49 dirhams TTC, par an, tout compris. C'est à dire le compte chèque, la carte bancaire et les opérations bancaires gratuites sans retenue des frais de compte... »

- «A l'occasion de ce lancement qui coïncide avec la fête d'aïd el Addha. C'est une occasion très importante pour les agriculteurs, pendant laquelle ils commercialisent leur bétail qu'ils ont entretenu pendant une

وبناء على دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة المعد من قبل الحكومة والمصادق عليه من قبل الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بموجب قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 32.09 بتاريخ 22 يوليو 2009، خصوصا المادتان 166 و 167 منه ؛

وبناء على دفتر تحملات شركة "سورياد - القناة الثانية" المعد من قبل الحكومة والمصادق عليه من قبل الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بموجب قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 33.09 بتاريخ 22 يوليو 2009، خصوصا المادتان 49 و 50 منه ؛

وبناء على طلب المصادقة على تمديد فترة صلاحية دفترتي تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة "سورياد - القناة الثانية" لمدة ثلاثة (3) أشهر، والذي أحالته الحكومة على الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بتاريخ فاتح ديسمبر 2011 ؛

وبعد الاطلاع على وثائق الدراسة المعدة في هذا الشأن من قبل المديرية العامة للاتصال السمعي البصري ؛

وبناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري المؤرخ في 8 ديسمبر 2011، القاضي بالمصادقة على تمديد فترة صلاحية دفترتي تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة "سورياد - القناة الثانية" لمدة ثلاثة (3) أشهر، أي إلى غاية 31 مارس 2012، المعد من قبل الحكومة والمشروطة بتعديل أحكام المادتين 49 و 166 من دفترتي التحملات المذكورين ؛

وبناء على تعديل المادتين 49 و 166 من دفترتي تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة "سورياد - القناة الثانية"، المعد من طرف الحكومة بتاريخ 27 ديسمبر 2011 ،

وبعد المداولة طبقا للقانون ؛

1 - يصادق على تمديد فترة صلاحية دفترتي تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة "سورياد - القناة الثانية" لمدة ثلاثة (3) أشهر، أي إلى غاية 31 مارس 2012، كما تم إعدادهما من قبل الحكومة ؛

2- يأمر بتبليغ هذا القرار إلى الحكومة وبنشره في الجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 2 صفر 1433 (27 ديسمبر 2011) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيد أحمد الغزلي رئيسا، والسيدتين والسادة رابحة زدكي وفوزي صقلي ومحمد كلاوي ومحمد عبد الرحيم وطالع السعود الاطلسي وخديجة الكور مستشارين.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

الرئيس ،

الإمضاء : أحمد الغزلي.

وحيث إن تقديم المنتوجات والخدمات التجارية التي تسوقها المؤسسة البنكية "القرض الفلاحي" راعي برنامج "ماغ إيكو"، قد تم طيلة حلقتي يومي 25 و 27 أكتوبر 2011 بطريقة واضحة ومتكررة مصحوبا بعبارات ذات طبيعة تبريرية وترويجية، تماثل أكثر العرض الإشهاري، وهو ما يجعل المتعهد في وضعية عدم التزام بمقتضيات المادتين 19.2 و 20.1 من دفتر تحملاته ؛

وحيث إنه، ونتيجة لذلك، يتوجب اتخاذ الإجراءات الضرورية ضد شركة "أوديوفيزيال أنترنسيونال"، التي تبت الخدمة الإذاعية "راديو ميد" في انسجام مع العناصر السالفة الذكر،

لهذه الأسباب :

1- يصرح بأن المتعهد "أوديوفيزيال أنترنسيونال" قد أخل بمقتضيات المادتين 19.2 و 20.1 من دفتر تحملاته ؛

2- يقرر، بناء عليه، توجيه إنذار إلى شركة "أوديوفيزيال أنترنسيونال" ؛

3- يأمر بتبليغ هذا القرار إلى شركة "أوديوفيزيال أنترنسيونال" وينشره في الجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 12 من محرم 1433 الموافق لـ (8 ديسمبر 2011) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيد أحمد الغزلي رئيسا، والسيدتين والسادة رابحة زدكي وفوزي صقلي ومحمد كلاوي ومحمد عبد الرحيم وطالع السعود الاطلسي وخديجة الكور مستشارين.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

الرئيس ،

الإمضاء : أحمد الغزلي.

قرار م.أ.س.ب. رقم 67.11 صادر في 2 صفر 1433 (27 ديسمبر 2011) المتعلق بالمصادقة على تمديد فترة صلاحية دفترتي تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة "سورياد - القناة الثانية".

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتنظيمه، خصوصا المواد 3 (المقطع 12) و 11 و 12 منه ؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)، خصوصا المادتان 48 و 49 منه ؛